

الائمة لهم كانوا ينزودون الى النبي صلى الله عليه وسلم حتى
 يتعلمونها وهم ينقلونهم اتوه الامرتين بمكة وقد وجد بعد
 ذلك اكثر المشريعة قلنا لا يلزم من عدم النقل عدم اجتماع
 به وعضوهم مجلسه وسماهم كلامه من غير ان يراه
 المومنون فان قيل ما نقول فيما حكى عن بعض المعتزلة
 انه يبكر وجود الجن قلنا عجيب ان ثبت ذلك عمدا
 يصدف بالقران العزوف انه ناطق بوجودهم والحاديث
 في وجود الجن والشياطين لا يخصى وكذلك اشعار
 العرب واخبارها فالنزاع في ذلك مكابرة فيها هو معلوم
 بالتواتر ثبت انه امر لا يجبله العقل ولا يكذب به الحس هو
 وقد افرد الناظم رحمه الله تعالى في ذلك كذا باسمه
 الحمايك في اخبار الاملايك وكنايا اخر فيما يتعلق
 بالجن واحكامهم وصفا نعم سماه لفظ المرجحات في احكام
 الجن نعم الله بعلومه المسلمين امين
 الخامس الاطفال يدون الخنت في ارجح قولهم وحزم النسوي
 وذلك مقتضى كلام النووي وابن الصلاح لا يلقن الصبي
 قال رشدي صحى له معللا به في قبره لمن يسا له
 وقيل ان كل طفل يسال ويحصل العقل له ويكمل
 وانه يلهم الجواب بما قد هو هذا المذم عليه قدماه
 قد قاله الضحاك والارث وهو الذي اوتى به البرازي
 والفردوسي والغافقاني حزم ما به وجميع من كبار العلماء
 وصرح ابن يونس من صحابه باه يندس ان يلقن
 قال وفي نسخة قد سماه قه لحن النبي ابراهيم

الخنت هو البالغ لانه
 الاصل بعده

ذوالاخر من

كذلك

كذلك في تعليقه القاضي حكى وفي النظام وهو ان قول
 واستغرب السبكي هذا الاثره قاله في كنهه اصل بري
 والمفكح في ابله قد توقفا وفي جنون او غفلة وقا
 ومقتضى الروضة ان لا يسالا غيره مكلف ومن له نلا
 ش الخامس من مات قبل البلوغ لا يسال في قبره وهي مسألة
 ذات خلاق كتبريد العلماء ذكرها ابن القيم في كتاب الروح
 وحكى فيها قولين للحنا بلة احدهما نعم لحد يث انه صلى
 الله عليه وسلم صلى على صبي فقالت اللهم قه عذاب
 القبر وهذا هو الذي حزم به القوطي وقال ان العقل يكمل
 لهم ليعرفوا بذلك من نعمهم وسعادتهم وانهم يجهون
 الجواب عما يسألون عنه والثاني لا يسال الطفل لان السؤال
 لا يكون الا لمن عقل الرسول والمرسل فيسالك هل امن بالرسول
 واطاعه ام لا واجاب هذا الثاني عن الحديث بان
 ليس المراد فيه بعذاب القبر غفونته ولا السؤال بل المراد
 محذور السر والغم والهم والحسرة والوحشة والضغط
 التي نعم الاطفال وغيرهم وهذا العقول هو الصحيح بل
 الصواب وقد قال النسفي من منغدم الحنفية في
 بحر الكلام الانبياء واطفال المومنين ليس عليهم حساب
 ولا عذاب القبر ولا مسواك منكر وتكبير وحزم ايضا ابن
 التمام من متأخريهم وحزم اصحاب الشافعية بان
 الطفل لا يلقن بعد الدفن وان التلقين يختص بالبالغ
 ذكره النووي في الروضة وغيرها وهو دليل على ان الاطفال
 لا يسالون واوتى به الحافظ ابن حجر وقال السعد التفتازاني